



عمل الأردن مع آليات منظمة اليونسكو

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) هي منظمة أممية متخصصة تأسست في 16 تشرين الثاني 1945 بهدف إرساء السلام والأمن الدوليين من خلال التعاون الدولي في مجالات التعليم والعلم والثقافة. تضم المنظمة 11 عضوًا منتسبًا و193 من الدول الأعضاء، وقد انضم الأردن لعضويتها في 14 حزيران 1950. وتسترشد مهمة اليونسكو وجهودها بديستورها والنظام الداخلي للمؤتمر العام، والنظام الداخلي للمجلس التنفيذي

ترتبط مجالات اليونسكو بشكل وثيق بحقوق الإنسان بطرق عدة، فهي تؤكد على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948، إذ تنص المادة الأولى من ديستورها على "احترام حقوق الإنسان وحياته الأساسية" ضمن أهداف المنظمة ووظائفها. كما أن بعض الحقوق المذكورة في إعلان عام 1948 تقع ضمن اختصاص المنظمة المباشر، مثل حرية الرأي والتعبير (المادة 19)، والحق في التعليم (المادة 26)، والحق في المشاركة في الحياة الثقافية (المادة 27) والحق في التمتع بفوائد التقدم العلمي (المادة 27). كما تندمج عدة مبادرات أطلقتها المنظمة ضمن نهج حقوق الإنسان/ كما أن العديد من المبادرات التي أطلقتها المنظمة متضمنة في/ متصلة في نهج حقوق الإنسان، مثل استراتيجية اليونسكو بشأن حقوق الإنسان لعام 2003 والاستراتيجية المتكاملة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. كما ينعكس تعميم مبادئ حقوق الإنسان في جميع أولويات اليونسكو العالمية، مثل أولوية المساواة بين الجنسين وأولوية إفريقيا

ولضمان حماية هذه الحقوق الأساسية، وضعت اليونسكو أنواعًا مختلفة من الأدوات المعيارية: المعاهدات والتوصيات والإعلانات. وكل هذه الأدوات قائمة على أساس الحوافز؛ بما أن اليونسكو لا تملك وسيلة لفرض العقوبات. إلا أنها قد وضعت آليات مختلفة لتشجيع الدول على تنفيذ هذه الأدوات

تعد الإجراءات المطروحة في قرار المجلس التنفيذي رقم 104م/ت/3.3 بشأن البلاغات (الشكاوى) الفردية في غاية الأهمية، والتي تمثل إجراءات اليونسكو الرئيسية للتعامل مع الانتهاكات المدعى بها لحقوق الإنسان في مجال اختصاصها. وفقًا لهذه الإجراءات، يستطيع الأفراد والجماعات والمنظمات غير الحكومية رفع/ تقديم بلاغات/ شكاوى فردية للجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات التابعة لليونسكو في حال كانوا ضحايا مباشرين أو كانت لديهم صلة مباشرة بالانتهاك المزعوم. وقد تولت اللجنة الخاصة بالاتفاقيات والتوصيات بين عامي 1978 و2019 دراسة الاتصالات 609، وهي إجراءات سرية، لذلك لن تقيّم هذه الورقة جهود الأردن المتصلة بالشكاوى الفردية

فضلاً عن ذلك، ووفقاً للمادة الثامنة من الدستور، على الدولة العضو تسليم تقارير لليونسكو بشأن الإجراءات التي اتخذتها بموجب التوصيات والاتفاقيات. إضافة إلى ذلك، تنص المادة الرابعة ب.6 على أن المؤتمر العام سيقوم باستلام هذه التقارير - أو ملخصاتها إذا ارتأى ذلك - ودراستها. بعبارة أخرى، ستتم مراقبة تنفيذ هذه الأدوات من خلال التقارير التي ستسلّمها الدول لليونسكو ومن ثم سيجري إتاحتها/ الإعلان عنها للمجتمع الدولي. كما تشترط إجراءات اليونسكو على الدول الأعضاء تسليم هذه التقارير كل أربع سنوات من خلال مشاورات تطلقها المنظمة

أخيراً، في ظل أهمية تنفيذ هذه الشروط، تم تشكيل ما يلي:

- إجان مخصصة لمراقبة تنفيذ الاتفاقية ذات الصلة. على سبيل المثال، يمكن تحويل مرفق الخبراء بدعم تنفيذ اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي لعام 2005، إلى جانب لجنة التراث العالمي واللجنة الدولية الحكومية لصون التراث الثقافي غير المادي
- الهيئات الفرعية الدائمة للمجلس التنفيذي، مثل اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات المسؤولة عن الإجراءات التي نص عليها قرار المجلس التنفيذي رقم 104م/ت/3.3، بالإضافة إلى تقييم تنفيذ أدوات اليونسكو لوضع المعايير، وخاصةً من خلال دراسة التقارير التي تم استلامها من الدول الأعضاء
- الإرشادات الإطارية المعتمدة لإعداد التقارير بشأن تنفيذ الاتفاقيات

تحدد ورقة المعلومات الأساسية هذه الخطوط العريضة للفرص السابقة والمستقبلية لمشاركة جميع الأطراف المعنيين في الأردن في آليات اليونسكو الإشرافية لتنفيذ التزامات حقوق الإنسان في الأردن بما يحفظ حقوق الجميع - سواء أكانوا أردنيين أو غير أردنيين

نبذة

تمثل هذه الوثيقة فرصة مثالية للتقييم، حيث إن الأردن مساعلاً عن تنفيذ المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان حول العالم

تعمل اليونسكو على إحقاق معالجة قضايا حقوق الإنسان في الأردن بطرق عدة، لكن ثلاث منها على وجه التحديد جدير بالذكر

أولاً، احترام الحريات المدنية بما فيها حرية التعبير. بصفتها إحدى وكالات الأمم المتحدة المفوضة بتعزيز " حرية تداول الأفكار بالكلمة والصورة"، تعمل اليونسكو على رعاية الإعلام الحر والمستقل والتعددي بأشكاله المطبوعة والمذاعة وعبر الإنترنت. وتتقيد حرية التعبير في الأردن بعدد من التشريعات، بما في ذلك قانون العقوبات وقانون مكافحة الإرهاب وقانون المطبوعات والنشر وقانون الجرائم الإلكترونية، وقد تم فرض عدة أوامر لمنع النشر خلال العامين الماضيين، وتم تقييد المساحة المتاحة لعمل الصحفيين في بعض الحالات، كما وشهد الأردن ارتفاعاً في برامج التجسس والقرصنة، وصعوبات في الحفاظ على البيانات، وانتشار التنمر عبر الإنترنت

ثانياً، يعتبر التعليم حقاً بحد ذاته، كما أنه وسيلة لا يمكن الاستغناء عنها لإعمال حقوق الإنسان. وبصفته حقاً تمكينياً، يعد التعليم وسيلة أساسية يستطيع الكبار والأطفال المهمشون اقتصادياً واجتماعياً من خلالها النهوض بأنفسهم من الفقر والحصول على وسيلة للمشاركة الكاملة في مجتمعاتهم. وقد أحرز الأردن تقدماً كبيراً في إعمال الحق في التعليم²

أخيراً، فإن حماية وتعزيز الثقافة ضرورة من ضرورات حقوق الإنسان. فالحق في المشاركة في الحياة الثقافية يضمن حق الجميع في الاستفادة من الثقافة والتراث والتعبير الثقافي والمشاركة والتمتع فيهم. ويعتبر النهج المتحور حول الإنسان في التنمية والقائم على الاحترام المتبادل والحوار المفتوح بين الثقافات أساسياً في صون التراث وتعزيز الصناعات الإبداعية وتشجيع الثقافة التعددية. والإعمال الكامل لهذا الحق يعتمد على خطوات ملموسة لحفظ وتنمية ونشر الثقافة

ومع أن الأردن صادق على معاهدات والتزم التزامات دولية، إلا أنه بحاجة إلى التمسك بها وتنفيذها كجزء من واجبه لضمان تمتع الجميع بحقوق الإنسان³

السلام والعدل
والمؤسسات
القوية



مدن ومجتمعات
محلية مستدامة



الحد من أوجه
عدم المساواة



العمل اللائق
ونمو الاقتصاد



المساواة بين
الجنسين



التعليم
الجيد



2 الرجاء الرجوع إلى المراجعة الأردنية الوطنية الطوعية للهدف الرابع من أهداف التنمية المستدامة | اليونسكو
3 للمزيد من التفاصيل حول مشاركة الأردن مع آليات حقوق الإنسان، انظر إلى آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان - مشاركة الأردن مع هذه الآليات

حرية التعبير

للاطلاع على معاهدات وآليات حقوق الإنسان التي تهدف لحماية الحق بحرية التعبير والوصول إلى المعلومات، مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، انقرروا هنا

التعليم

الأداة	تاريخ الأداة	تاريخ دخولها حيز التنفيذ في الأردن
الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم	في 14 كانون الأول 1960	المجموعة 5 (ب) (6 نيسان 1976 - الموافقة)
بروتوكول إنشاء لجنة التوفيق والمساوي الحميدة المنوط بها للسعي لتسوية ما قد ينشأ من خلافات بين الدول الأطراف في الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم	في 10 كانون الأول 1962	المجموعة 5 (ب) (18 كانون الأول 1995 - الموافقة)
اتفاقية الاعتراف بالدراسات والشهادات والدرجات المتعلقة بالتعليم العالي في الدول العربية	في 22 كانون الأول 1978	المجموعة 5 (ب) (31 آذار 1982 - المصادقة)
اتفاقية اليونسكو بشأن التعليم والتدريب التقني	في 10 تشرين الثاني 1989	المجموعة 5 (ب) (3 أيلول 1992 - الانضمام)

إضافة إلى ذلك، رغم أن التوصيات والإعلانات التالية غير ملزمة، إلا أنها تؤدي دوراً مهماً في تعزيز وحماية وضمان التمتع الكامل والمتساوي بحقوق الإنسان في الأردن

الأدوات	التاريخ
توصيات لمكافحة التمييز في التعليم	1960
توصيات بشأن شؤون المعلمين	1966
توصيات بشأن التربية من أجل التفاهم والتعاون والسلام على الصعيد الدولي والتربية في مجال حقوق الإنسان وحياته الأساسية	1974
توصيات بشأن الحماية القانونية للمتزوجين والترجمات والوسائل العملية لتحسين أوضاع المترجمين	1976

الأدوات	التاريخ
توصيات خاصة بتنمية تعليم الكبار	1976
التوصية الخاصة بأوضاع الفنانين	1980
توصية بشأن الاعتراف بالدراسات والمؤهلات في التعليم العالي	1993
توصية اليونسكو بشأن اوضاع هيئات التدريس في التعليم العالي	1997
توصية بشأن تعلم الكبار وتعليمهم	2015
التوصية الخاصة بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي	2021
إعلان مبادئ التعاون الثقافي الدولي	1966
إعلان بشأن العرق والتحيز العنصري	1978
الإعلان بشأن المبادئ الأساسية الخاصة بإسهام وسائل الإعلام في دعم السلام والتفاهم الدولي؛ وتعزيز حقوق الإنسان، ومكافحة العنصرية والفصل العنصري والتحريض على الحرب	1978
إعلان مبادئ بشأن التسامح	1995
الإعلان العالمي بشأن المجين البشري وحقوق الإنسان	1997
إعلان بشأن مسؤوليات الأجيال الحاضرة تجاه الأجيال المقبلة	1997
إعلان اليونسكو العالمي بشأن التنوع الثقافي	2001
الإعلان العالمي بشأن أخلاقيات علم الأحياء وحقوق الإنسان	2005
إعلان بشأن المبادئ الأخلاقية فيما يتعلق بتغير المناخ	2017

تاريخ دخولها حيز التنفيذ	تاريخ الأداة	الأداة
<u>المجموعة 5 (ب) (12 أيار 1971 - المصادقة)</u>	في 10 كانون الأول 1948	<u>الاتفاق المتعلق بتسهيل تداول المواد السمعية والبصرية ذات الطابع التربوي والعلمي والثقافي على النطاق الدولي وبروتوكول التوقيع وشكل الشهادة النموذجي المنصوص عليه في المادة الرابعة</u>
المجموعة 5 (ب) (31 كانون الأول 1958) - الانضمام	في 17 حزيران 1950	<u>اتفاقية بشأن استيراد المواد التربوية والعلمية والثقافية والملحقات أ - هـ والبروتوكول الملحق به</u>
<u>المجموعة 5 (ب) (2 أكتوبر 1957 - المصادقة)</u>	في 14 أيار 1954	<u>اتفاقية لاهاي لحماية الملكية الثقافية في حالات النزاع المسلح ولائحة تنفيذ الاتفاقية</u>
<u>المجموعة 5 (ب) (2 أكتوبر 1957 - المصادقة)</u>	في 14 أيار 1954	<u>البروتوكول الأول لاتفاقية حماية الممتلكات الثقافية في حالات النزاع المسلح</u>
<u>المجموعة 5 (ب) (15 آذار 1974 - المصادقة)</u>	في 14 تشرين الثاني 1970	<u>اتفاقية بشأن الوسائل التي تستخدم لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة</u>
المجموعة 5 (ب) (5 أيار 1975 - المصادقة)	في 16 تشرين الثاني 1972	<u>اتفاقية لحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي</u>
<u>المجموعة 5 (ب) (5 أيار 2009 - الانضمام)</u>	في 26 آذار 1999	<u>البروتوكول الثاني لاتفاقية لاهاي لعام 1954 الخاصة بحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح</u>
غير منطبق	في 19 تشرين الثاني 1974	<u>توصية بشأن التربية من أجل التفاهم والتعاون والسلام على الصعيد الدولي والتربية في مجال حقوق الإنسان وحياته الأساسية</u>
<u>المجموعة 5 (ب) (2 كانون الأول 2009 - المصادقة)</u>	في 2 تشرين الثاني 2001	<u>اتفاقية بشأن حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه</u>
<u>المجموعة 5 (ب) (24 آذار 2006 - المصادقة)</u>	في 17 تشرين الأول 2003	<u>اتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي</u>
المجموعة 5 (ب) (16 شباط 2007 - المصادقة)	في 20 تشرين الأول 2005	<u>اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي</u>

الإطار الزمني - نظرة تاريخية

يقدم الخط الزمني التالي نظرة تاريخية عامة على مشاركة الأردن في آليات اليونسكو

التعليم

- في 1968: [التقرير الدوري الأول](#) للدول الأعضاء بشأن تنفيذ الاتفاقية والتوصية بشأن مكافحة التمييز في التعليم
- في 1972: [التقرير الدوري الثاني](#) للدول الأعضاء بشأن تنفيذ الاتفاقية والتوصية بشأن مكافحة التمييز في التعليم
- في 1978: [التقرير الدوري الثالث](#) للدول الأعضاء بشأن تنفيذ الاتفاقية والتوصية بشأن مكافحة التمييز في التعليم
- في 1985: [التقرير الدوري الرابع](#) للدول الأعضاء بشأن تنفيذ الاتفاقية والتوصية بشأن مكافحة التمييز في التعليم
- في 1991: [المشاورة الخامسة](#) للدول الأعضاء بشأن تنفيذ الاتفاقية والتوصية بشأن مكافحة التمييز في التعليم
- في 1999: [المشاورة السادسة](#) للدول الأعضاء بشأن تنفيذ الاتفاقية والتوصية بشأن مكافحة التمييز في التعليم
- في 2007: [التقرير الوطني ضمن المشاورة السابعة](#) للدول الأعضاء بشأن تنفيذ الاتفاقية والتوصية بشأن مكافحة التمييز في التعليم
- في 2009: [التقرير الوطني ضمن المشاورة الرابعة](#) للدول الأعضاء بشأن تنفيذ التوصية بشأن التربية من أجل التفاهم والتعاون والسلام على الصعيد الدولي والتربية في مجال حقوق الإنسان وحرياته الأساسية
- في 2013: [التقرير الوطني ضمن المشاورة الثامنة](#) للدول الأعضاء بشأن تنفيذ الاتفاقية والتوصية بشأن مكافحة التمييز في التعليم
- في 2013: لم يتم تسليم [التقرير الوطني ضمن المشاورة الخامسة](#) للدول الأعضاء بشأن تنفيذ التوصية بشأن التربية من أجل التفاهم والتعاون والسلام على الصعيد الدولي والتربية في مجال حقوق الإنسان وحرياته الأساسية
- في 2017: لم يتم تسليم [التقرير الوطني ضمن المشاورة التاسعة](#) للدول الأعضاء بشأن تنفيذ التوصية والاتفاقية بشأن مكافحة التمييز في التعليم و**نتائجه**
- في 2017: لم يتم تسليم [التقرير الوطني ضمن المشاورة السادسة](#) للدول الأعضاء بشأن تنفيذ التوصية بشأن التربية من أجل التفاهم والتعاون والسلام على الصعيد الدولي والتربية في مجال حقوق الإنسان وحرياته الأساسية
- في 2019: [التقرير الوطني ضمن المشاورة العاشرة](#) للدول الأعضاء وإرشاداتها و**تقرير اللجنة بشأن الاتفاقيات والتوصيات ونتائجه**
- في 2021: لم يتم تسليم [التقرير الوطني ضمن المشاورة السابعة](#) للدول الأعضاء بشأن تنفيذ التوصية بشأن التربية من أجل التفاهم والتعاون والسلام على الصعيد الدولي والتربية في مجال حقوق الإنسان وحرياته الأساسية



©UNESCO Photo 2022

الإطار الزمني - نظرة تاريخية

يقدم الخط الزمني التالي نظرة تاريخية عامة على مشاركة الأردن في آليات اليونسكو

الثقافة

- ◀ حزيران 1979: التقرير الوطني بشأن اتفاقية لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح واللوائح الخاصة بتنفيذه
- ◀ كانون الأول 1984: التقرير الوطني بشأن اتفاقية لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح واللوائح الخاصة بتنفيذها
- ◀ في 1989: التقرير الوطني بشأن اتفاقية لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح واللوائح الخاصة بتنفيذها
- ◀ تشرين الثاني 2000: تمرين التقرير الدوري الأول ضمن الدورة الأولى لإعداد التقارير الدورية للدول العربية بشأن حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي
- ◀ حزيران 2010: الدورة الثانية لإعداد التقارير الدورية للدول العربية بشأن الاتفاقية الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي
- ◀ تشرين الأول 2010: التقرير الوطني بشأن التراث الثقافي المغمور بالمياه
- ◀ في 2011: التقرير الوطني بشأن اتفاقية لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح واللوائح الخاصة بتنفيذها
- ◀ في 2011: التقرير الوطني الأول بشأن تنفيذ اتفاقية عام 1970 المعنية بوسائل حظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة
- ◀ في 2012: التقرير الدوري الأول بشأن اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي
- ◀ كانون الأول 2012 (تم تسليمه في 2014): التقرير الدوري الأول بشأن اتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي
- ◀ (في 2013: التقرير الوطني بشأن اتفاقية لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح واللوائح الخاصة بتنفيذها وبروتوكولاته (1954 و 1999
- ◀ في 2015: التقرير الوطني الثاني بشأن تنفيذ اتفاقية عام 1970 المعنية بوسائل حظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة
- ◀ في 2020: التقرير الدوري الثاني بشأن اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي
- ◀ (في 2021: التقرير الوطني بشأن اتفاقية لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح واللوائح الخاصة بتنفيذها وبروتوكولاته (1954 و 1999
- ◀ في 2021: الدورة الثالثة لإعداد التقارير الدورية للدول العربية بشأن الاتفاقية الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي



©UN Jordan/ Abu Ghoush

الإطار الزمني - المستقبل

يعرض الخط الزمني التالي نظرة عامة على الأعمال المستقبلية التي سيشترك بها مختلف الاطراف المعنية في الأردن ضمن آليات اليونسكو

التعليم



في 2024: على الأردن تسليم التقرير الدوري الحادي عشر بشأن الاتفاقية والتوصية بشأن مكافحة التمييز في التعليم

الثقافة

كانون الأول 2022: على الأردن تسليم التقرير الدوري الثالث بشأن اتفاقية صون التراث غير المادي. لم يتم تسليم التقرير الدوري الثاني - المفترض تسليمه في كانون الأول 2018 - حتى الآن

في 2024: على الأردن تسليم التقرير الدوري الثالث بشأن اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي

المصادر



تتوفر مصادر أخرى بشأن أدوات حقوق الإنسان على [صفحة منظمة اليونسكو](#) إلى جانب مصادر قيد التطوير

تنويه

تأتي وثيقة المعلومات الأساسية الحالية في إطار سلسلة من "وثائق القواعد والمعايير" التي أعدتها الأمم المتحدة في الأردن تحت قيادة مكتب المنسق المقيم للأمم المتحدة لتسليط الضوء على التزامات الأردن بموجب المعاهدات الدولية أو الالتزامات الأخرى المتعهد بها، وإثراء المبادرات الوطنية وعمليات الإصلاح الجارية. وتهدف هذه السلسلة أيضاً إلى تعريف جمهور أوسع بالقواعد والمعايير الدولية وعمل الأمم المتحدة في الأردن

الأمم المتحدة
الأردن



الأمم المتحدة في الأردن - وثيقة معلومات أساسية
سبتمبر / أيلول 2022

